

مرسوم رقم ١٠١٠
قبول هبة عينية مقدمة من مشروع إدارة المياه
والصرف الصحي WSC

لصالح مؤسسة مياه لبنان الشمالي

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته، الصادر بالمرسوم رقم ١٤٩٦٩/١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ لاسيما المادة ٥٢ منه

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناءً على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ وتعديلاته (الضريبة على القيمة المضافة)،

بناءً على القانون رقم ١٤٤ تاريخ ٢٠١٩/٧/٣١ (الموازنة العامة والموازانات الملحقة لعام ٢٠١٩) لا سيما المادة ٨٥ منه،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠ (إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)،

بناءً على قرار مجلس إدارة مؤسسة مياه لبنان الشمالي رقم ٢٣/٨ تاريخ ٢٠٢٥/٦/١٩،

بناءً على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية، وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٤

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من مشروع إدارة المياه والصرف الصحي WSC ويتمويل من الوكالة الأميركية للتنمية الدولية (USAID)، تقدر قيمتها بحوالي \$/٤٥,٠٠٠ (خمسة وأربعون ألف دولار أميركي) أي ما يعادل /٤,٠٢٧,٥٠٠,٠٠٠ ل.ل. (فقط أربعة مليارات وسبعة وعشرون مليوناً وخمسمئة ألف ليرة لبنانية) وفق سعر الصرف المعتمد (٨٩,٥٠٠ ل.ل.)، وهي عبارة عن جيب غراند شيروكي لون أبيض - صنع ٢٠٢١.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١ أيلول ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر